

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: ما حكم تجاوز الميقات أو الإحرام قبله؟

محمد بن صالح العثيمين

يقول في رسالته آآ اصحاب الفضائل مشايخنا في برنامج نور على الدرب افتونا مأجورين ميقات يلملم المعروف بالسعادة قديما تحول الخط الى الجهة الغربية هناك لوحة مكتوب عليها الميقات ولوحة مكتوب عليها السعدية - [00:00:00](#)

وهي في محل ليس فيه ماء ولا مسجد ولا قهوة آآ للناس في هذه الحالة تائبين وقد انقسم الحجاج والمعتمرون الى [00:00:20](#) قسمين ف منهم من يتجاوز الميقات بحالي خمسة كيلو ومنهم من يحرم قبل وصوله - [00:00:39](#)

بحوالى عشرة كيلو. افتونا عن تجاوز الميقات وعن من يحرم قبل الميقات علما انه لا يوجد عند الميقات لا ماء ولا مسجد ولا قهوة [00:00:57](#) وكيف لو بني مسجد وجعل ماء بالميقات لكان حسن لمن يهمه الامر - [00:01:18](#)

اولا قبل آآ ان آآ تفضلوا باجابة السؤال يا فضيلة الشيخ محمد بن عبد الله عماش من تهامة عسير محائل المشول ان [00:01:35](#) الدولة الان والقائمين على الامر قد اعتنوا بهذا الميقات وبهذا المكان وهم الان سائرون في بناء المسجد وفي [00:01:59](#) بتخطيطه آآ ايضا في ايجاد الماء وفي ايجاد كل ما يلزم من يقصد البيت ويريد ان يحرم. اما السؤال اما السؤال يلعن الاحرام قبل [00:02:21](#) الميقات بعشر كيلومتر او بعده بخمسة كيلومترات - [00:02:37](#)

فيتفضل الشيخ محمد بن صالح العثيمين لاجابة عليه الحمد لله اما تقديم الاحرام قبل الميقات فانه لا ينبغي لكن اذا كان الانسان لا يدرى او كان يريد الاحتياط بحيث لا يعرف ان هذا المكان المعين - [00:02:55](#)

هو الميقات فيحتمل خوفا من ان يفوت الميقات قبل ان يحرم فلا حرج عليه في ذلك لكن متى علم الانسان ان الميقات وهذا المكان [00:03:20](#) المعين فانه لا يحرم قبله واما بالنسبة لتجاوز الميقات قبل الاحرام - [00:03:48](#)

فانه لا يجوز بل يجب عليه ان لا يتجاوز الميقات حتى يحرم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما رواه ابن عمر رضي الله عنهم [00:04:12](#) يحل اهل المدينة من ذي الحذيفية يهل نعم - [00:02:21](#)

تهل هذه جملة خبرية لكنها بمعنى الامر اي يجب عليهم الاهلال من ذي الحليفة الى اخر الحليفة فهذه المواقية لا يجوز لمن اراد [00:03:20](#) الحج او العمرة ان يتجاوزها حتى يحرم. نعم. لكن من كان جاهلا - [00:03:48](#)

وتجاوزها ثم احرم بعد ان تجاوزها بخمسة كيلومترات او عشرة او ما اشبه ذلك فانه ليس عليه شيء وذلك لانه جاهل بهذا لكن ان علم [00:04:12](#) قبل ان يحرم لان الميقات خلفه وجب عليه ان يرجع الى الميقات فيحرم منه. نعم. وان لم يعلم حتى احرم - [00:02:55](#)

فانه لكونه جاهلا معنور ولا شيء عليه وبهذا المناسبة اقول ان موضوع الميقات يرد كثيرا في راكب الطائرات فان بعضهم يؤخر [00:03:20](#) الاحرام حتى يصل الى مطار جدة. نعم وهذا خطأ - [00:03:48](#)

فان من كان يمر بميقات في طيرانه يجب عليه اذا حان الميقات ان يحرم ولا يتجاوزه. نعم ولكن نظرا لسرعة انتفاع الطائرة فانه [00:04:12](#) يجب الاحتياط بمعنى ان يتأنب قبل ان يحاذى الميقات - [00:03:48](#)

يفتسل في بيته او في المطار ثم يلبس ثياب الاحرام ثم اذا قارب الميقات احمي بحيث لا تمر الطائرة بالميقات الا وقد لبى بالنسك [00:04:12](#) الذي يريد الاحرام به. نعم اما من لم يمر بالميقات - [00:04:12](#)

الذى يأتي عن طريق بو سودان وسواكن وما اشبهها من الجهة الغربية التي لا تحدى الميقات لا راغب ولا يلملم فانهم يحرمون من جده

ودليلنا على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت هذه المواقت - 00:04:37

وقالهن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلن ممن يريد الحج او العمرة وقال عمر رضي الله عنه ان شکى اليها اهل العراق ان قرن 00:04:59
المنازل جور عن طريقهم قال انظروا الى حذوها من طريقكم

لا اي الى ما يحابيها من طريقكم فاذا كان هذا بما يحاذى الميقات من من الارض. فكذلك ما يحاذيه من الجو. نعم. واما ترخيص بعض 00:05:18
اهل العلم بالحرام من جدة لراكبي الطائرات -

فانه بعيد من من الاثر والنظر نعم. نعم - 00:05:36